على أن الدينار مستحق عن الزيارة بل يدل على أنه في ملك الزائر على كل حال .

فلأجل معنى الشرط في الصلة والصفة ما دخلت الفاء في آخر الكلام قال ا تعالى (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم) فالفاء قد دلت على أن الأجر إنما استحق عن الإنفاق .

فإن تضمنت الصلة والصفة جواب الشرط لم تدخل الفاء في آخر الكلام وذلك قولك الذي إن يزرني أزره له درهم ولو قلت هنا فله درهم لم يجز لأن الشرط لا يجاب دفعتين وكذلك كل رجل إن يزرني أكرمه له درهم ولا يجوز فله درهم لأن الصفة قد تضمنت الجواب فلم يحتج إلى إعادته ولو قلت الذي أبوه أبوك فزيد لم يجز لأنه لم يتقدم في الصلة ما يصح به الشرط وكذلك لو قلت كل إنسان فله درهم لم يجز لأنه لم يتقدم صفة يستفاد منها معنى الشرط فجرى هذان في الامتناع مجرى قولك زيد فقائم وعمرو فمنطلق فاعرفه .

فهذه أيضا حال الفاء إذا خلصت للإتباع وتجردت من العطف وهي في الكلام كثيرة جدا وقد بينت لك رسومها وأوضحت وجوهها لتتناول الأمر من قرب